

النظام العام كآلية لحماية البيئة.

Public Order as Mechanism in Protecting the Environment

خروبي أحمد*

فرعون محمد

مخبر المرافق العمومية والتنمية - جامعة جيلالي ليابس - سيدي بلعباس ، الجزائر
مخبر المرافق العمومية والتنمية - جامعة جيلالي ليابس - سيدي بلعباس ، الجزائر

Khahmed840@gmail.com

maitrefaraoun@hotmail.fr

- تاريخ الإرسال: 2021/05/22 - تاريخ القبول: 2021/06/08 - تاريخ النشر: 2021/06/09

الملخص: تعتبر فكرة النظام العام البيئي من الأفكار الحديثة، التي لم يترسب مضمونها في القانون الإداري إلا حديثاً إزاء ما طرأ على المجتمعات الحديثة من تطورات اقتصادية وتكنولوجية كبيرة، وما ترتب على ذلك من آثار سلبية خطيرة أصابت البيئة التي نعيش فيها، والتلوث الذي امتد لكل عناصر البيئة المختلفة، وتهديده لمستقبل الأرض بصفة عامة و الحياة البشرية بصفة خاصة. ولعل النظام العام بمفهومه التقليدي قد ساهم إلى حد بعيد في تجسيد الحماية القبلية للبيئة. إلا أن تشابك العلاقات القانونية والاقتصادية دفع بالدول إلى البحث عن نظام عام متخصص لبث حماية أكبر على البيئة وجميع مكوناتها.

الكلمات الافتتاحية: النظام العام - حماية البيئة - السكنية العامة - الصحة العامة.

Abstract: The idea of the environmental public order is one of the modern ideas and is new in the administrative law with regards to great economic and technological developments that have taken place in modern societies which have harmful effects and major problems on the environment like pollution that threatens the environment, planet and human life on earth. However the traditional meaning of public order may have contribution to large extent in embodying the tribal protection of the environment, but the legal and economic intertwined emphasize on specialized public system to spread greater protection on the environment.

Keywords: Public order - environmental protection- Public Tranquility- public health.

* المؤلف المرسل: خروبي أحمد.

مقدمة:

إن حماية البيئة من التلوث تعد من الحقوق الأساسية للإنسان، والمُعترف بها على الصعيدين الداخلي والدولي على حد سواء، وذلك بسبب ما يمكن أن ترتبه من أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية إذ يطلق عادة على القانون المنظم لها بقانون (التضامن والتصالح)، كون الغاية الأساسية من تشريع القانون تتمثل بالتضامن بين أفراد المجتمع داخل الدولة الواحدة، وكذلك بين الدول المختلفة بغية حماية البيئة والحفاظ عليها.¹

وإذا كان للتطورات العلمية أثارها الايجابية في كافة الميادين، والمتمثلة برفع المستوى المعيشي للأفراد، وزيادة الرفاهية لهم، والتقليل من عدد الوفيات بينهم، إلا أن ذلك لا يمنع من حصول أثار سلبية لتلك التطورات بشكل يهدد حياة الأفراد وصحتهم العامة، والتي تتمثل بانبعاث الغازات السامة الناتجة عن العمليات الصناعية، والأخطار الناجمة من استخدام مصادر الطاقة المتعددة كالبتترول والمواد النووية والكيميائية والذرية، وما ينتج عن ذلك من إشعاعات خطيرة تهدد حياة الأفراد مباشرة في المجتمع.² وذلك ما يتطلب تضامن كافة الجهود لمعالجة ذلك والحد من الخطر المترتب عليها.

إن ما تجب الإشارة إليه، أن الحق في بيئة سليمة، لا يمكن أن يعني الحق في بيئة مثالية، باعتبار أن هذا الأخير صعب المنال، إن لم يكن مستحيلاً، لذا فإن الأمر لا يتعدى كونه الحفاظ على البيئة الحالية وحمايتها وتطويرها، وفي ذلك اتصال مباشر بحق الإنسان في الحياة، باعتبار أن مخالفته يمثل انتهاكاً لحقوق الإنسان، إذ لا حياة بدون بيئة صحية، وبالتالي فلا يمكن أن يفسر مصطلح (حقوق البيئة) بمعزل من حقوق الإنسان، رغم ما يتطلبه كل ذلك من جهود وطنية ودولية لهذا الغرض،³ وتتمثل على وجه الخصوص باتخاذ الإجراءات الوقائية من قبل سلطة الضبط الإداري داخل الدولة، لمنع حصول التلوث أو إلزام المصانع والمعامل بمواصفات معينة عند تصنيع الأجهزة أو تنقية المياه أو استخدام نوع معين من الوقود.⁴

وبذلك ظهر موضوع النظام العام البيئي، كموضوع من أهم الموضوعات التي تمارس فيها السلطة الإدارية بصفاتها الضبطية سلطاتها، حيث يعد الضبط الإداري البيئي نوع من أنواع الضبط الإداري

¹ - نبيلة عبد الحليم كامل، نحو قانون موحد لحماية البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1993، ص 17.

² - نافان عبد العزيز رضا، المسؤولية التقصيرية عن الأضرار البيئية، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون، جامعة بغداد، العراق 1999، ص 167.

³ - صلاح عبد الرحمن عبد الحديشي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، رسالة دكتوراه مقدمة الى كلية القانون، جامعة بغداد، العراق، 1997 ص 15.

⁴ - الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان، مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 253.

الخاص، يتخصص بمجال معين ألا وهو البيئة، وتتص عليه القوانين والنصوص التنظيمية المتعلقة بهذا المجال من أجل تدارك المشاكل البيئية.

وعليه فإن موضوع دراستنا يثير الإشكالية التالية: ما مدى مساهمة فكرة النظام العام في الحد من المشاكل البيئية؟ وللإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا أن نعالجها في ثلاث محاور أساسية، ربطنا في أولها حماية البيئة بالأمن العام، ثم بالصحة العامة والسكينة العامة في ثانيها وثالثها.

أولاً: ارتباط حماية البيئة بالأمن العام.

لا شبهة من كون العناصر التقليدية للنظام العام تقتصر على الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة، بحيث يجوز لسلطة الضبط الإداري أن تتدخل لحماية النظام العام أو إعادته إلى نصابه عند الإخلال بأحد العناصر المذكورة.⁵

لقد ساهمت الأسس التقليدية لفكرة النظام العام إلى حد كبير في حماية البيئة بمختلف جوانبها وذلك لارتباط حماية البيئة ارتباطاً وثيقاً بالأمن العام، والصحة العامة، والسكينة العامة.

تختلف المخاطر التي تهدد الأمن العام، فقد تكون من صنع الإنسان، كحوادث القتل والسرقة والمرور وغيرها، كما قد تكون حوادث واقعة بفعل الطبيعة كالزلازل والبراكين والفيضانات والحرائق وانهيار الأبنية وغيرها. وفي ذلك، يقول الدكتور فؤاد العطار: "يحس المواطنون بالطمأنينة على أشخاصهم وأموالهم ضد أي خطر يمكن أن يقع عليهم أو يتهدد بهم؛ باتخاذ كل ما يلزم من الحذر والحيطه لمنع الحوادث أو احتمال وقوعها على الأشخاص أو الأموال أو المرافق، خصوصاً منها درء الفتن والمؤامرات الداخلية والاضطرابات التي تخلل الانتظام العام نتيجة عدم التحكم في المظاهرات والاجتماعات العمومية".⁶

⁵ - وقد أضاف بعض الفقه عناصراً رابعاً يتمثل بعنصر النظام "L'ordre" ويتحقق بصور متعددة منها حماية المجتمع في الظروف الاستثنائية وتأكيد مكاسب الشعب ووحدته عن طريق الدفاع عن السلطة وحماية أفراد المجتمع. قدري عبد الفتاح الشهاوي، ضوابط السلطة الشرطية في التشريع الإجرائي المصري والمقارن، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1999، ص 32.

⁶ - فؤاد العطار، القانون الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1976، ص 335.

1/ مدلول الأمن العام

يقصد بالأمن العام حماية أفراد المجتمع من المخاطر والحوادث التي تهددهم في أرواحهم وأعراضهم وأموالهم، سواء كان مصدر تلك المخاطر يرجع إلى فعل الإنسان أم الحيوان أم الطبيعة.⁷

كما يعرف بأنه: "عنصر النظام العام الذي يتضمن غياب الأخطار التي تهدد الحياة وحماية حق الملكية للأفراد، وتدارك أخطار الحوادث"⁸، أو هو "إشاعة اطمئنان الناس على أنفسهم وعلى أموالهم وإعراضهم، ويتحقق بالاحتياط من الإخلال به وبدء الفتن والاضطرابات وحماية الجمهور من مخاطر وسائل النقل والحرائق وانهيار المباني وفيضان الأنهر".⁹

ويطلق عليه أيضاً حسن النظام؛ و يقصد به تأمين الأفراد من الحوادث والمخاطر التي تهددهم في مالهم وفي أنفسهم؛ سواء بفعل الكوارث الطبيعية كالزلازل والفيضانات والحرائق و انهيار الأبنية، أو التي مصدرها الإنسان كحوادث المرور، وجرائم القتل والسرقة.¹⁰

إن الأمن في حقيقته شعور وإحساس واطمئنان واجب على الدولة ممثلة في وزارة الداخلية توفيره باتخاذ الاحتياطات اللازمة، لمنع وقوع الحوادث أو احتمال وقوعها، والتي من شأنها إلحاق الأضرار بالأفراد والأموال، وهذه الأضرار قد تكون بفعل الطبيعة مثل تهدم وسقوط المنازل، والزلازل، والحرائق، وقد تكون بفعل الحيوانات المفترسة، كما قد تسببها الآلات الخطرة كالسيارات، والأسلحة والمتفجرات. وقد تكون بفعل الحياة الاجتماعية ذاتها، مثل المظاهرات والتجمهرات، أو بفعل الإنسان كالجرائم المرتكبة ضد الأشخاص أو الدولة في الظروف العادية والاستثنائية .

2/ الأمن البيئي كعنصر من عناصر الأمن العام.

ولا غرو أن الأمن البيئي،¹¹ وما يعنيه هذا المصطلح من بيئة أكثر أمناً وأقل تلوثاً يعد - بحق - من أهم أسس بقاء المجتمع ونمائه، ولما لا وكانت حياة الإنسان وبقائه بل وحياة الأجيال المقبلة مرتبطة به ارتباطاً وثيقاً.

⁷ - د. سليمان محمد الطماوي، الضبط الإداري، بحث منشور في مجلة الأمن والقانون، كلية شرطة دبي، الإمارات العربية المتحدة، ع 1، ص 1 يناير، 1993، ص 276.

⁸ - د. عادل أبو الخير، الضبط الإداري وحدوده، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، 1995، ص 154.

⁹ - د. إبراهيم طه الفياض، القانون الإداري، مكتبة الفلاح، الكويت، 1988، ص 226.

¹⁰ - د. فؤاد العطار، المرجع السابق، ص 335.

¹¹ - مصطلح الأمن البيئي مصطلح حديث نسبياً ، ارتبط ظهوره بالتداعيات والحوادث البيئية التي كانت ساحة الخليج مسرحاً لها إبان الحرب العراقية الإيرانية ، ثم حرب تحرير الكويت عام 1991 م ، فمن خلال دراسة الآثار الناجمة عن هذه التداعيات على البيئة أثبتت التجارب على أرض الواقع الخليجي أن المصادر الحقيقية لانعدام الأمن تراجعت عن فكرة الهجمات العسكرية المسلحة لتبرز لنا مصدراً جديداً من مصادر انعدام

من هنا يهتم المشرع بالقواعد القانونية التي تكفل صيانة البيئة ومكافحة جميع أنواع التعدي على التوازن بين مكونات النظام البيئي Ecosystem، فيحدد الأعمال المحظورة التي تؤدي إلى تلوث المحيط الحيوي بأجزائه المائية والهوائية والبرية، وإلى تهديد الحياة الفطرية وخفض أعداد الحيوانات والنباتات البحرية أو البرية أو انقراضها ، كما يضع الوسائل القانونية لرصد تلك الأعمال ورقابتها وفرض العقوبة المناسبة على اقترافها .

ويرتبط عنصر الأمن العام مع البيئة في عدة مجالات، فإذا نظرنا إلى التلوث الإشعاعي الناتج عن تسرب أو انفجار المفاعل النووي، فإنه يمس النظام العام من خلال الخطر الذي يهدد الأفراد، فهو خطر يهدد الأمن العام ويؤثر ذلك على البيئة من خلال تلوث التربة بالمواد الإشعاعية والكهرومغناطيسية وغياب الحياة عن المكان الملوث بالإشعاع لعدة عقود من الزمن وتأثر النبات والحيوان وكل ما هو موجود، فهذا يؤثر بشكل كبير على الأمن البيئي، كما أن حماية البيئة من التصحر عن طريق إصدار قرار ضبطي الغرض منه الحد من إتلاف الغطاء النباتي، وفي نفس الوقت حماية الأمن العام والمتمثل في الأمن الغذائي.¹²

ثانيا: ارتباط حماية البيئة بالصحة العامة.

للصحة العامة أهمية قصوى في الوقت الحاضر، وذلك بسبب زيادة السكان وسهولة الاختلاط بينهم وازدحام الشوارع والطرق العامة، بشكل يسهل انتقال الأمراض بينهم، إضافة للتطورات الصناعية التي ترتب آثارها السلبية في تلوث الهواء لكثرة عدد المركبات وانتشار الغازات السامة وزيادة أعداد المصانع الأمر الذي يجعل من بعض الأمراض كوارث حقيقية تجاه أفراد المجتمع.¹³ إضافة إلى وجود بعض الأمراض المستعصية على العلاج حتى الوقت الحاضر مثل أمراض الإيدز وأنفلونزا الطيور. وللصحة العامة ارتباط مباشر بالأمن العام، باعتبار أن المحافظة عليها يؤدي إلى رفع المستوى المعاشي لدى

الأمن وهو الاعتداء على البيئة وتهديد الأمن البيئي الذي يؤثر تأثيراً مباشراً على الثروات الطبيعية وصحة الإنسان ومن ثم على المستوى الاقتصادي للدول. د . عبد الهادي محمد العشري، البيئة والأمن الإقليمي في دول الخليج العربي ، دار النهضة العربية ، القاهرة، مصر، 1997 ص 24 ، 25 .

¹² - د. شنوف العيد، بن حفاف سارة، فكرة النظام العام البيئي المحلي وتطبيقاتها في التشريع الجزائري، المجلد 12، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، عدد خاص، 22 أبريل 2020 ، ص 526.

¹³ - علي علي صالح المصري، وظيفة الشرطة في الجمهورية اليمنية مقارنة بالقانون المصري، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الدراسات العليا أكاديمية الشرطة المصرية، مصر، 1997، ص 191.

الأفراد وازدهار الإنتاج القومي للدولة، الأمر الذي يترتب عليه الحد عن العديد من الجرائم المرتكبة وخاصة الاقتصادية منها، وفي ذلك آثار ايجابية على الأمن العام داخل الدولة.¹⁴

ونظرا لهذه الأهمية للحق في الصحة، فقد تناولته العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية، ومن ذلك المادة 1/25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948،¹⁵ والتي نصت بأن: "1- لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كافٍ للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته...."، والمادة (12) من الاتفاقية الدولية لحقوق المدنية والسياسية،¹⁶ والتي تنص على أن: "1- لكل فرد مقيم بصفة قانونية ضمن إقليم دولة ما الحق في حرية الانتقال... 2- لا تخضع الحقوق المشار إليها أعلاه لأي قيود عدا تلك المنصوص عليها في القانون والتي تعتبر ضرورية لحماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق أو حقوق وحريات الآخرين...".

1/ مدلول الصحة العامة.

يقصد بالصحة العامة حماية أفراد المجتمع من كل ما يهدد صحتهم من أمراض أو أوبئة و مخاطر العدوى و اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية صحة الإنسان والحيوان وسلامة العقارات والطرق العامة ومراعاة الشروط الصحية في المنشآت الصناعية والتجارية.¹⁷ كما تعرف الصحة العامة من كونها: "عنصر النظام العام الذي يتميز بانعدام الأمراض وتهديدها والذي يتطلب حالة صحية مرضية ويتمخض عن إجراءات تتعلق بصحة الأشخاص والحيوانات والأشياء".¹⁸

¹⁴ - د. محمد محمد بدران، مضمون فكرة النظام العام ودورها في مجال الضبط الإداري، دراسة مقارنة في القانونين المصري والفرنسي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1992، ص 79.

¹⁵ - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المعتمد من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 10/12/1948، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية المؤرخة في 10/09/1963. ملاحظة: لم يتم نشر هذه الآلية بالجريدة الرسمية.

¹⁶ - المرسوم رئاسي رقم 89-67 ماضي في 16 مايو 1989، يتضمن الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الموافق عليها من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 16 ديسمبر سنة 1966، الجريدة الرسمية عدد 20 مؤرخة في 17 مايو 1989، الصفحة 531.

¹⁷ - د. عدنان عمر، مبادئ القانون الإداري، نشاط الإدارة ووسائلها، ط2، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 19.

¹⁸ - د. محمد عبيد الحساوي القحطاني، الضبط الإداري، سلطاته وحدوده، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2003، ص 132.

2/ تأثير تلوث البيئة على الصحة العامة.

إن البيئة هي الوسط المتصل بحياة الأفراد وصحتهم في المجتمع، سواء كان ذلك الوسط من صنع الإنسان أم من صنع الطبيعة، وتشمل على عناصر طبيعية كالأنهار والبحار والغابات والهواء، وأخرى صناعية كالمدن والمصانع والأراضي الزراعية وغيرها.¹⁹

إن مجال الصحة العامة توسع إلى حد كبير بفعل امتداد التلوث وكثرة الاعتماد على المواد الكيميائية في الصناعة والزراعة وتأثير ذلك على صحة الأفراد، فالعلاقة تتضح أكثر بين الصحة العامة وحماية البيئة من خلال خطر التلوث الذي يهددها ويهدد البيئة ويخل بالتوازن الطبيعي ويؤثر كذلك على الصحة العامة بطريقة غير مباشرة من خلال تأثيره على المنتجات الحيوانية والنباتية التي تدخل في غذاء الفرد وزيادة معدلات التلوث في التركيب العادي لها، مما يؤثر على الصحة العامة.

والجدير بالذكر أن تلوث البيئة قد يترتب عليه العديد من الأضرار الصحية للإنسان ويصيبه بكثير من الأمراض المختلفة، لذلك فإنه من خلال دراسات المردود البيئي تضع السلطات المعنية والمتمثلة في الأجهزة المختصة بحماية البيئة العديد من الاشتراطات التي تلزم أصحاب المشاريع بالحفاظ على البيئة سواء الداخلية لحماية العاملين من الأمراض المهنية، أو الخارجية لحماية الأفراد من الملوثات الصادرة عنها.²⁰

لقد أُلزم المشرع الجزائري في المادة 08 من القانون 03 - 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة: "كل شخص طبيعي أو معنوي بحوزته معلومات متعلقة بالعناصر البيئية التي يمكنها التأثير بصفة مباشرة أو غير مباشرة على الصحة العمومية، تبليغ هذه المعلومات إلى السلطات المحلية أو السلطات المكلفة بالبيئة".²¹

ولغرض المحافظة على الصحة العامة، فإن على سلطات الضبط الإداري اتخاذ العديد من الإجراءات لحماية الصحة الجماعية من خلال مكافحة الأمراض والأوبئة كتلقيح الأفراد إجبارياً ضد الأمراض المعدية وإبادة الحشرات وقتل الحيوانات الموبوءة، والاهتمام بمياه الشرب والتخلص من الفضلات والقمامة ونقلها إلى الأماكن المخصصة لها، واتخاذ التدابير اللازمة لمراقبة المواد الغذائية

¹⁹ - د. أحمد عبد الكريم سلامة، الحماية القانونية لبيئة المناطق الساحلية المصرية، مجلة مصر المعاصرة، مصر، العدد 320، 1965، ص 27.

²⁰ - د. شنوف العيد، بن حفاف سارة، المرجع السابق، ص 526.

²¹ - القانون رقم 03-10 ماضي في 19 يوليو 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 43 مؤرخة في 20 يوليو 2003، الصفحة 6.

والمعروضة للبيع والإشراف الصحي المباشر في أماكن بيعها أو استهلاكها، ومراقبة نظام الأماكن والطرق العامة.²²

كما تظهر الارتباط الوثيق بين البيئة وحماية الصحة العامة من خلال توافر الشروط الصحية للعقارات والمنشآت الصناعية والتجارية، ويراد من ذلك اتخاذ الإجراءات المناسبة عند بناء المساكن للأفراد، بحيث يتوفر فيها الشروط الصحية اللازمة للسكن، ومنع تعرضهم للأمراض، وكذلك مراعاة الشروط الصحية في المنشآت الصناعية والتجارية، لغرض الحفاظ على سلامة المقيمين فيها أو العاملين أو المارين بالقرب منها. وما يلاحظ حالياً، بعد انتشار جائحة الكوفيد 19، هو تركيز الدولة على تطهير البيئة المحيطة بالسكان و أماكن العمل المختلفة حفظاً على الصحة العامة.²³

ثالثاً: ارتباط حماية البيئة بالسكينة العامة.

أصبحت السكينة العامة تشكل أكثر من مجرد عنصر من عناصر النظام العام، حيث أثبتت الدراسات الحديثة أن الحفاظ عليها وإن كان يهدف إلى توفير الراحة للجمهور، فإنه يستوعب ويحوي عنصري الأمن والصحة، لأن الإخلال بالسكينة العامة يؤدي حتماً إلى المساس بالأمن العام لما يسببه من اختلال حسي و نفسي؛ وما يترتب عليه من ميل إلى التعدي والمشاحنات والمشاجرات، كما يؤدي إلى التأثير على الصحة العامة ذلك أن الضوضاء والأصوات العالية لها تأثير سيء على أعضاء الجسم فقد تؤدي إلى فقدان السمع، وارتفاع ضغط الدم.

إذ أن تجاوز حدود السكينة العامة صار خطراً ماثلاً الوقوع يهدد صحة المواطنين وأمنهم، وبذلك تكون السكينة العامة هي رأس النظام العام وقلبه الذي يغذي عناصره الأخرى ويحتويها.²⁴

والواقع أن حسن النظام لا يتعدى المفهوم الواسع للسكينة العامة، وإنما يندرج داخل مفهومه؛ إذ أن السكينة العامة في حقيقتها تستوعب الأمن العام وتحتويه، إذ غاية الأمن طمأنينة وراحة المواطنين، وهي ما يدل عليها المفهوم الضيق للسكينة العامة.¹

²² - د. عزيزة الشريف، دراسات في التنظيم القانوني للنشاط الضبطي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1985، ص 30 و 31.

²³ - منها التأكيد على أن تكون أسطح المكاتب والهواتف ولوحات المفاتيح نظيفة ومعقمة بشكل مستمر لأن تلوث الأسطح التي يمسها الموظفون والعملاء هو واحد من الطرق الرئيسية التي ينتشر من خلالها (COVID-19) .

²⁴ - عليان بوزيان، أثر حفظ النظام العام على ممارسة الحريات العامة - دراسة مقارنة- بين الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في تخصص " الشريعة والقانون"، قسم العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، الجزائر، (2007/2006) - (1428/1427)، ص 97.

1/ مدلول السكنية العامة.

للسكنية العامة، كونها من عناصر النظام العام معنيان أولهما إيجابي يتمثل بحالة الهدوء والسكون داخل المناطق السكنية وفي الطرقات والأماكن العامة، وبالشكل الذي يحول دون تعرض أفراد المجتمع إلى مضايقات الغير بتلك الأماكن من خلال إزعاجهم في أوقات الراحة بالضوضاء وغيرها، والثاني سلبي يتمثل باتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع مظاهر الإزعاج والمضايقات التي تتجاوز المضايقات العادية للحياة داخل المجتمع، كمنع استخدام مكبرات الصوت، وتنظيم استخدام المذياع، ومنبهات المركبات وأجراس الكنائس الخ ²⁵ وقد تُفهم السكنية العامة، من الناحية الشكلية الخارجية على أنها: "القضاء على التجاء كل فرد إلى اقتضاء حقة من خصمه بالقوة. فيقال أن السكنية مستتبة في بلد ما عندما يكون شعب ذلك البلد قد كف عن متابعة خصوماته الخاصة بالعنف، ودرج أفراده أن يعهدوا فيما ينشأ بينهم من منازعات بالاقتصاص لما يقع عليهم من إيذاء إلى السلطات العامة".²⁶

السكنية العامة بالمفهوم الضيق ترادف مصطلح حالة الهدوء أو راحة القاطنين *Repose des habitants* أو السكان وسكينتهم.²⁷ وكثيرا ما وردت هذه المرادفة أو التطابق في أحكام القضاء و نصوص القانون. وتظل هذه المرادفة صحيحة ولا تنطوي على تناقض، إذا كانت الضوضاء عادية، لا تتجاوز حدود المألوف و بالتالي لا تعكر صفوا السكنية العامة. فالسكنية هي "تجنيب المواطنين المضايقات التي تتعدى الحدود الضرورية للحياة في المجتمع، بمنع إقلاق راحة الأفراد والإزعاج غير العادي بهدف ضمان تحقيق السكون والراحة في الطرق والأماكن العامة والمناطق السكنية .

فلا يكاد يختلف اثنان على أن الضوضاء العالية أو الضجيج الشديد أو الصخب المرتفع هو السبب الأساسي في الإخلال براحة المواطنين وتعكير صفو سكينتهم العامة، والحائل الرئيسي بينهم وبين ما ينشدون من حياة هانئة هادئة في بيئة سليمة، لا يمسهم فيها نصب ولا يمسهم فيها لغوب، لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما...؛ ولهذا وذاك فلا غضاضة كما يقول د/داود الباز من تقرير احتواء مضمون السكنية العامة للأمن والصحة العامة معا.

²⁵- د. داوود الباز، حماية السكنية العامة، معالجة لمشكلة العصر في فرنسا ومصر، الضوضاء ، دراسة تأصيلية مقارنة في القانون الإداري البيئي بالشريعة الإسلامية ، دار النهضة العربية ، القاهرة، مصر، 1998، ص 128 و 129.

²⁶- د. نعيم عطية، في النظرية العامة في للحريات الفردية ، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 1965، ص 39. د. نعيم عطية الفلسفة الدستورية للحريات الفردية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1989، ص 343.

²⁷- د. داوود الباز، المرجع السابق، ص 132.

والواقع أن الإخلال بالسكينة العامة في الوقت الراهن زاد عن ذي قبل نتيجة للتقدم العلمي واستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في مجال النقل والمواصلات، بالإضافة إلى تكديس المرور و ازدحام المدن بالسكان.

وقد أثبتت الدراسات الحديثة أن الحفاظ على السكينة العامة وإن كان يهدف بصفة أساسية إلى توفير الراحة للجمهور، فإنه يستوعب ويحتوي عنصري الأمن والصحة لكونه يؤثر فيهما سلبا وإيجابا.²⁸

2/ السكينة العامة عنصر بيئي متكامل.

تعد السكينة العامة عنصر جوهري وثابت من عناصر النظام العام البيئي إذ تستجيب إلى مطلب أساسي من مطالب الحياة الإنسانية وهو الحاجة إلى الاستقرار والهدوء، كما أنها تسير وجوبا مع الأمن العام والصحة العامة، بل تكاد تستوعب هذين العنصرين، حيث أصبحت مكافحة الضوضاء تتلاقى مع العناية بالصحة العامة والأمن العام.

وحول هذا الحقيقة، يذهب الفقه إلى القول: "إن النظام العام البيئي L'ordre Public écologique تتدخل عناصره وتتكامل فيما بينها من أجل سلامة البيئة وراحة الإنسان فيها. فهذا التدخل ينصهر في بوتقة واحدة، كفيلة بتحقيق هذا النظام، وهي السكينة العامة، هذه السكينة وحمايتها مما يعكر صفوها تتمثل مطلباً عزيز المنال في الدول التي توت سعة من العلم والمال، حيث تتزايد معدلات الضوضاء الضجيج بما إلى درجة عالية تؤثر حتما على مستوى التنمية ومعدلات السير على طريق التقدم. فمن دواعي الأسى في هذه الدول، أنهما لم ترقب القول في الاهتمام بحماية السكينة العامة، ولم تبصر بما بصرت به الدول الرابية في شأنها، حيث يتراجع الاهتمام من جانب السلطات الإدارية في هذه الدول بالسكينة العامة لحساب الأمن العام.²⁹

ولغرض الحفاظ على السكينة العامة كمدلول بيئي، فإن ذلك يقتضي اتخاذ العديد من الإجراءات اللازمة من قبل سلطة الضبط الإداري، ومن ذلك مكافحة الضوضاء الصادرة من الباعة المتجولين كتحديد أماكن خاصة لعملهم، والحد من بعض التصرفات الصادرة منهم، ومكافحة الضوضاء الصادرة من وسائل النقل المختلفة، كتجنب الاختناقات المرورية، وإنشاء المطارات وخطوط السكك الحديدية خارج المدن، والتخطيط العمراني السليم بمراعاة مواقع المدارس والمستشفيات، ومكافحة الضوضاء الصادرة من المقاهي والمحلات والنوادي الليلية، كمراقبتها ومنع استخدام مكبرات الصوت فيها وسحب تراخيص

²⁸ - عليان بوزيان، أثر حفظ النظام العام على ممارسة الحريات العامة - دراسة مقارنة- بين الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، المرجع السابق، ص 96 و 97.

²⁹ - د. داوود الباز، المرجع السابق، ص 136.

المخالفين لذلك ، ومكافحة الضوضاء الصادرة عن ممارسة العادات والتقاليد الاجتماعية، كاستخدام مكبرات الصوت في المنازل أو إطلاق العيارات النارية في المناسبات الاجتماعية، ومكافحة الضوضاء الناتجة عن المعامل والمصانع، كاستخدام الآلات والمعدات فيها تكون أقل تأثيراً من غيرها صوتاً أو تلوثاً والتحكم بالآلات والمعدات الموجود بتعديل طريقة العمل أو وقفه أو إبعاد بعض المعامل أو المصانع إلى خارج المدن والقصبات وغيرها.³⁰

الخاتمة:

لقد عمل المشرع الجزائري على تقوية فكرة النظام العام كآلية لحماية البيئة من خلال مختلف النصوص القانونية التي تنظمها بصورة عامة كقوانين التهيئة والتعمير أو قوانين البيئة، أو القوانين التوجيهية للمدينة وقوانين إنشائها وتهيئتها والنصوص التطبيقية لها، إلى جانب نصوص أخرى متفرقة هنا وهناك، ومن خلال هذه النصوص نظم المشرع فكرة النظام العام البيئي وحاول ترسيخها في أكثر من مجال كأحد أوجه النظام العام الحديثة، حيث أبرز المشرع الجزائري أغلب صور جمال المدينة من ضرورة الحفاظ على جمال العقار داخل المدينة بمختلف أنواعه الأثرية، التراثية ، التاريخية، الثقافية وحتى العمارة العصرية. كما كان حرص السلطات المختصة أو المجتمع المدني على نظافة المدينة وتشجيرها والمداومة على تزيين الطرقات والتقاطعات وإنشاء الحدائق العامة والمساحات الخضراء، وتوفير الإطار القانوني لجمال المدن وروائها، إلا أنه رغم ذلك، مازالت لا تتمتع بالقوة التنفيذية والتطبيقية على أرض الواقع، وهذا ما يتجلى من خلال عدم التناسق في مناظر المدينة سواء في المساحات المعمرة أو المساحات الخضراء. مما ساعد على تفاقم فكرة التلوث البصري داخل محيط المدينة الجزائرية .لذلك نوصي بتعجيل تفعيل وضمان تطبيق هذه النصوص سواء عن طريق الآليات الوقائية أو الرقابية أو حتى الردعية والجزائية منها، لإيجاد مدينة تجمع بين كافة صور الجمال التي تحقق الصالح العام لسكان المدن.

وصفوة القول، فإن النظام العام إنما هو عبارة شاملة ومرنة تستوعب كل غرض يتدخل النشاط الضبطي لحمايته مما يجعل الفكرة مفتوحة على مصراعيها لدخول العوامل الاجتماعية والاقتصادية والخلقية والبيئية، لتؤثر في القانون وتجعله يتماشى وهذه العوامل؛ مما يزيد في اتساع دائرة النظام العام.

³⁰ - عيسى سعد سعد مبارك الجفالي، حماية السكنية العامة في دولة قطر، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر 2003، ص 178.